

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٧ لسنة ٢٠١٢

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٣ من فبراير ٢٠١١ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٣٠ من مارس ٢٠١١ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ١١ من أغسطس ٢٠١٢ :

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٠٢ لسنة ١٩٧٥ بإنشاء الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٧٤ لسنة ١٩٧٦ بإصدار اللائحة التنفيذية للهيئة المذكورة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣ لسنة ١٩٩٧ بأيولة مستشفى أسوان العام التابع لمديرية الشئون الصحية بأسوان إلى الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية :

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٣١١ لسنة ٢٠١٢ بإنشاء جامعة أسوان :

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية :

وبناءً على ما عرضه وزير الصحة والسكان :

وعلى موافقة مجلس الوزراء :

قرار:

(المادة الأولى)

تنقل تبعية مستشفى أسوان التعليمي بجميع أصوله الثابتة والمنقولة من الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية إلى جامعة أسوان (كلية الطب).

وتشكل بقرار من وزير الصحة والسكان لجنة من مندوبي عن إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة ، والهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية ، وجامعة أسوان ، ووزارة المالية ، والجهاز المركزي للمحاسبات ، والجهاز المركزي للتنظيم والإدارة لاتخاذ الإجراءات اللازمة لنقل الاعتمادات المالية المخصصة للمستشفى ، ونقل جميع العاملين بالمستشفى إلى جامعة أسوان بذات أوضاعهم ومراكيزهم الوظيفية والاحتفاظ لهم بكافة مرتباتهم ومزاياهم المادية .

ويصدر باعتماد توصيات اللجنة قرار من وزير الصحة والسكان والتعليم العالي.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ ذي الحجة سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ٦ نوفمبر سنة ٢٠١٢ م) .

محمد مرسى